

حسبه ما يمتد عند بوجوه هو قاصد للبص وان جعله لونا في الخارج هو جعله
سوادا وان كان جعله قابضا للبصر هو جعله لونا سوادا او لونا احمر
وما رخصه عن فصله يكون في الدهن فقط ولو كان اللون ووجوه صفراء لثابت
الصباغ في الخارج ولو كان لونا في فصله كان باللون اذ ليس واحدا من لفصول
المختصه بعينه شرط لوجوه في فصله لو كان شرطها له لما امكن اللون مع ما صار
ذلك ان كان لونا واذا لم يكن واحدا من لفصول بعينه شرط لوجوه في اللون وله ووجوه
عقب ووجوه في الفصل الفصل الخاص بوجوه تعاقب الاثران الفصل به بان في اللون
مع في اللون فانه معتبر به حصوله في المرفقه للبصر والسما في باطل والمقدم
متملة في لفظه ان معنى الملائمة فانه يكون ان يثبت اللون المتغير للفصل في الوجود
منه وطرا في وجوه الاحصاء بالفصل الخاص يسمى باسم الفصل وعلى تقدير
سليم الملائمة من معنى التماثل في الفصل ان احسن لسواد الخمس لانه يمتد عن
فصله في الخارج لانه لو تغير وجوه حنونة عن وجوه فصله وان كان كظنهما محسوسا
بغير ان يكون في الاحصاء لسواد احساسا محسوسا وان كان احدهما محسوسا
والمحسوس هو لسواد فيلزم ان يكون احدهما داخل في طبعه الاخر وهو كما
وان لم يكن احدهما محسوسا عند اجتنابهما ان لم يحدث هسه محسوسه لم يكن
السواد محسوسا وان حدثت في ذلك لخصه في معلوله الاجتناب والخس في الفصل فتكون
الخارجة عنهما عارضه فلهذا يكون التركيب في السواد والخس في فصله فاعلمه فانه
وفيه نظر ولا يراه انه ان حدثت هسه محسوسه بغير ان يكون عارضه لهما واما
بغير ذلك ان لو لم يكن الهسه الخاصه في محسوسه والخس في الفصل وهو محسوسه فانه يكون
الا يكون كل واحد منهما محسوسا بغيره وان يكون محسوسا هسه محسوسه حادته
ولا يكون عارضه لهما بل مقومهما بكل منهما فيكون التركيب به نفسا لانه فاعلمه فانه
والمتون الخمس والفصل الكبير انما في الوجود والخارج اذ لو كان لكل وجوه في
الخارج بغيره الا يكون احدهما محسوسا في الاخر بالقطاه ولا يكون فان محسوسه على السواد
بالقطاه اذ سمع ان يكون له هو بعينه ما يكون مغايرة له في وجوده في هذا
صوري فان احدا من الوجوه في ذلك هو الاخر لا تعاقب لو كان تعاقبا
في الخارج بعضهما مائة اكمل بالقطاه لكان العاين في الوجود في ذلك في اصحابها
لخصه في القطاه فان احدا من الوجوه في الدهن لا يكون هو بعينه الوجود الاخر
فلا يكون المحسوس محسوسا لفصل في الوجوه في ذلك في اصحابها
في الوجود في ذلك في بعضه من اجل الخمس المقيد بالوجود في ذلك في اصحابها والوجود
ولا يصح في سواد الخمس مع قطع النظر عن وجوده الذي في الخارج في ذلك في اصحابها
يعتبر بهذا الصباغ في الوجود في الخارج فان الخمس محسوس في الخارج هو الخمس

نظ

قطع النظر عن وجوده الخارجه احب بان اعنا الخمس مع قطع النظر عن
وجوده الخارجه انما هو في العقل اذ الماهية من حيث في لا تحتويها
في العقل واذ استبان الخمس في الفصل لا يمتد بان في الوجود الخارجه في
الخمس والفصل قد يكون ما هو في الوجود من غير ان يكون في الوجود
فكونت الماهية المحسوسه من الخمس والفصل من حيث في الدهن فينبغي في الخارج
ولا يصح بان يكون صورته ان عينه من مطاوعين لا يمتد في الوجود الخارجه
قالوا واذ اعترض عن وضو المقوم ومضايقه فقد تباين وقد تباين الفصل
اولا اجزا الماهية باعتبار عن وضو المقوم لها ومضايقه في اخص من قسم
الوضو في الوجود في حنونه واذ كان اجزا الماهية لا يحلوا ما ان يكون بعضها
اعرض بعضها لا يكون في الوجود في حنونه في حنونه في حنونه في حنونه في حنونه
اما ان يكون بعضها اعم من البعض الاخر مطلقا او من وجه فان كان الوجود فاما
ان يكون العام مقوما بالخاص والعكس فان كان الوجود فاما ان يكون
الفصل في الوجود في الناطق وان كان الثاني فلا يكون ذلك التركيب من الخمس والفصل
بغيره في وعارضه كالوجود والمقول على المقولات العشر فانه يقوم سببا الماهية
وعارضه لها ان يكون خاص مقوما بالعام مثل النوع الا حين المقيد بالوجود المقيد
فانه اعرض مجموع متركب من النوع الاحب والوجود في حنونه في حنونه في حنونه في حنونه
احل المجهول المقيد في اخص من النوع الذي هو الحانين مقوم به كالاشارة
المقيد بالعام كرك او الكاسية وبغير ذلك ان الاعراض المقارنه وان كان الثاني وهو
ان يكون بعض الاجزاء اعم من البعض الاخر من وجه فلهذا الماهية المركبة من الخمس
والاضواء والاجزاء المتشابهة لا يحلوا ما ان يكون تركيب من كاسية اسم الماخوذ مع
احدى علمه او من اسم الماخوذ مع احد معلولاته او من اسم الماخوذ مع غير علمه
ومعلولاته فان كان الاول فاما ان يكون مع علمه الفاعل في العطف فانه فانه
مفروقه بالفاعل ومع علمه الماويه كالاطول الذي هو تقهجي لا يمتد مع علمه
الصوري به كالاطول في جعله اسم الا في ذلك في حقه تقهجي ومع علمه الاعراض
ككاسية فانه اسم حلقه مقومه مما هو مقامه لها وهو التجمل بما في الاصح وان كان
الثاني فهو كالوارف والخالف وبغير ذلك من الاسماء المشفقه وان كان الثالث فاما
ان يكون كل واحد من الوجوه او بعضها من الوجوه وبعضها من الوجوه فان كان الاول لا يحل
اما ان يكون كل واحد من الوجوه او بعضها من الوجوه وبعضها من الوجوه فان كان
كاسية كاسية فاما ان يكون مشافهة كالعبد في الاعراض وان كانت مختلفة
فاما ان يكون معقول له او محسوسه فان كانت معقول له كالحكم المركب من الخمس